

أصول الفقه

تقديم الطوفي المصلحة على النص عند تعارضهما

السؤال: هل ذهب الطوفي -رحمه الله- إلى تقديم مصلحة الناس إذا تعارضت مع النص؟

الجواب: الطوفي في (شرح الأربعين) توسّع في تقرير المصلحة والاهتمام بشأنها، ويفهم من كلامه أنه قدّمها على النص، ورماه أهل العلم بذلك ونسبوه إليه، وعلى كل حال كلامه ليس بصحيح، ويؤاخذ عليه في هذا الباب، والعلماء ردّوا عليه في هذه المسألة.

والطوفي: سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي ذُكر عنه أشياء متعارضة: كونه حنبلياً، وكونه ممن أخذ عن شيخ الإسلام ابن تيمية، وكونه يُرمى بالتشيع وبالاشعرية، حنبلياً أشعرياً رافضياً! هذا من أعجب العجب، وقد لا يثبت كل ما قيل في ذلك، وعلى كل حال هو من علماء الأصول، وكلامه في الأصول محرّر ومتمين في (شرح مختصره للروضة)، لا شك أنه نافع جداً لطالب العلم، والأصل هو مختصر الطوفي المطبوع باسم (البلبل)، فشرحه الطوفي في ثلاثة مجلدات كبار، من أنفع ما صنّف في هذا الفن، أما ما نُسب إليه من التشيع فنفاه كثير من أهل العلم، ولا يمكن أن يُتصوّر وهو من الآخذين عن شيخ الإسلام، ولا يوجد في كتبه ما يدل عليه.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثانية والسبعون بعد المائة ١٤٣٥/٢/٢٤ هـ